

الي الحلل الفاعلية بدون اعتبار الشرايط و  
يستقيم الحكم بتقديم العلة الثالثة وما يتفرع  
وعليه ريتي لنع في ابطال شق الجزية سواد  
في الحلل الفاعلية المستقلة كافي التقريير  
الاول روي العائل الفاعلية مع قطع النظر  
عن الشرايط كافي التقريير الثالث وهذا ان  
كان يجيب احد عند نظم ذكرناه احتراز عن  
ان يخطر ببال القاضين فيخرجون بظنا  
سهم اهلهم ظفروا بما لم يظهر لغيرهم كما شاهدنا  
بظاير كذا لك **هذا** ان الحظت جوانب  
المقال وكشفت لهما عن جليلة الحلال لاج  
لك ان الحلال من جميع تلك الانظار والعجائب  
ان التزديد سواد في العلة الثالثة والفاعلية  
المستقلة فكيفها عين المعلول بط لو ثبت  
ان الفاعل المستقل اليه كونه جبر من المعلول  
وكيفها

وكيفها طارئة عن المعلول يستلزم المط  
لكن الشأن كله في ابطال شق الجزية سواد  
رد في العلة الثالثة او الفاعلية المستقلة  
لمعرفت من ان العلة الثالثة للمجموع بهذا  
المعنى هو حاصل جميع علل كل واحد واحد  
ولا شك ان علة كل واحد هو السلسلة  
المتداولة مما فوقها بلا واسطة فيكون مجموع  
تلك السلسلة علة ثالثة للمجموع ولا يريدنا  
يتوهم من احتياج المجموع الى المعلول الضيق  
للمتحقق من ان علة هذا المعنى هو مجموع  
علل الاحاد والمالم يكن المعلول الاخير علة  
لشيء من الاحاد فلابد حلي في عدة مجموع علمها  
حسب النظر السابق والله سبحانه اعلم وتذكر  
بعضهم بوجه اخر وهو ان المأثر التام  
التربيع في كل مجموع هو جميع ابعاضه